



التاريخ: ١٤٤٤/٤/١٥ هـ

الموافق: ٢٠٢٢/٤/١٥ م

الإشارة: .....

**قرار**  
**رئيس محكمة التمييز**  
**رقم ( ٦ / ٢٠٢٠ )**

بعد الاطلاع على المواد ٤ ، ٩ من المرسوم بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٠م بشأن قانون تنظيم القضاء .  
وعلى قرارات مجلس الوزراء بتعطيل العمل في الجهات الحكومية اعتباراً من ٢٠٢٠/٣/١٢ وتمديد التعطيل حتى ٢٠٢٠/٤/١٢م.  
وعلى كتاب وزير الصحة رقم ٥٥٥/٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣٠م  
وعلى قرارات الجمعية العامة للمحكمة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣٠م.  
ولما تقتضيه مصلحة العمل .

**قرر**

- ١- استمرار دوائر المحكمة في نظر الطعون الجديدة أو الواردة من نيابة التمييز في غرفة المشورة وإصدار القرارات فيها .
- ٢- يقوم رئيس كل دائرة بتوزيع الطعون على مستشاري الدائرة ويحدد جلسات غرفة المشورة
- ٣- يتولى رئيس كل دائرة تنظيم المداولة والقرارات التي تصدرها الدائرة في الطعون المشار إليها والإشراف على توقيع مسودات القرارات على النحو الذي يراه .
- ٤- تكلف إدارة كتاب المحكمة بإعداد وتجهيز الطعون التي يطلب رؤساء دوائر المحكمة نظرها في غرفة المشورة وقيدها في سجلات الدائرة وتستوفي بيانات ما تم بشأنها بعد توقيع محضر جلسة المشورة من رئيس الدائرة
- ٥- يكلف أعضاء المكتب الفني بمتابعة ما يصدر من قرارات في غرفة المشورة على النحو الوارد بكشف توزيع العمل.
- ٦- تراعى الاحتياطات والإجراءات الصحية المطلوبة عند تنفيذ العمل بهذا القرار.
- ٧- يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠٢٠/٤/٥ م

**رئيس محكمة التمييز**

**المستشار يوسف جاسم المطاوعة**

